

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

21623 - عن حمران قال : كنت أضع لعثمان طهوره فما أتى عليه يوم إلا وهو يفيض عليه نطفة فقال عثمان : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافنا من صلاتنا هذه - قال مسعر أراها العصر - فقال : ما أدري أحدثكم بشيء أو أسكت ؟ فقلنا : يا رسول الله إن كان خيرا فحدثنا وإن كان غير ذلك فإنا ورسوله أعلم فقال : ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب الله عليه فيصلّي هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينهن .
(م) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه رقم (231) ص (ن هـ ح)